

Distr.: Limited
29 March 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي

في الأغراض السلمية

اللجنة الفرعية القانونية

الدورة السادسة والأربعون

فيينا، ٢٦ آذار/مارس - ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

مشروع التقرير

أولاً - مقدّمة

ألف - افتتاح الدورة

١ - عقدت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية دورتها السادسة والأربعين في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، من ٢٦ آذار/مارس إلى [....] نيسان/أبريل ٢٠٠٧، برئاسة رامونديو غونساليس أنينات (شيلي).

٢ - وفي الجلسة ٧٤٨، المعقودة في ٢٦ آذار/مارس، ألقى الرئيس كلمة وصف فيها بإيجاز الأعمال التي من المقرر أن تضطلع بها اللجنة الفرعية في دورتها الخامسة والأربعين. وترد كلمة الرئيس في محضر حربي غير منقّح (COPUOS/Legal/T.748).

باء - اعتماد جدول الأعمال

٣ - اعتمدت اللجنة الفرعية القانونية في جلستها ٧٤٨ جدول الأعمال التالي:

١ - افتتاح الدورة وإقرار جدول الأعمال.

٢ - كلمة الرئيس.



- ٣- تبادل عام للآراء.
- ٤- حالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها.
- ٥- معلومات عن أنشطة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية فيما يتعلق بقانون الفضاء.
- ٦- المسائل المتصلة بما يلي:
- (أ) تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛
- (ب) طبيعة المدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه، بما في ذلك النظر في السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق الاستخدام الرشيد والعاقل للمدار الثابت بالنسبة للأرض دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.
- ٧- استعراض المبادئ ذات الصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي وإمكان تنقيحها.
- ٨- دراسة واستعراض التطورات بخصوص مشروع البروتوكول المتعلق بالمسائل الخاصة بالموجودات الفضائية، الملحق باتفاقية الضمانات الدولية على المعدات المنقولة.
- ٩- ممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية.
- ١٠- اقتراحات إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن بنود جديدة تنظر فيها اللجنة الفرعية القانونية أثناء دورتها السابعة والأربعين.

جيم - الحضور

- ٤- حضر الدورة ممثلو الدول الـ ٥١ التالية الأعضاء في اللجنة الفرعية القانونية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، اسبانيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينافاسو، بولندا، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، شيلي، الصين، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كندا، كوبا، كولومبيا، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا

الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٥- وفي الجلسة ٧٤٨، المعقودة في ٢٦ آذار/مارس، أبلغ الرئيس اللجنة الفرعية بتلقي طلبات من أذربيجان وبوليفيا وتونس والجمهورية الدومينيكية وسويسرا لحضور الدورة بصفة مراقب. واتفقت اللجنة الفرعية على أنه لما كان منح صفة المراقب هو حق تنفرد به لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، فهي لا تستطيع أن تتخذ أي قرار رسمي في هذا الشأن، ولكن يمكن لممثلي هذه الدول أن يحضروا الجلسات الرسمية للجنة الفرعية وأن يتوجهوا إلى الرئيس بطلب إعطائهم الكلمة، إذا أرادوا الإدلاء بكلمات.

٦- وكانت الهيئة التالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ممثلة في الدورة بمراقب: المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

٧- وكانت المنظمات التالية أيضا ممثلة بمراقبين: وكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا)، والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء، والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (اليونيدروا)، والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، ورابطة القانون الدولي، والجامعة الدولية للفضاء، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء. وأحاطت اللجنة الفرعية علما بطلب المنظمة الأفريقية لرسم الخرائط والاستشعار عن بعد الحصول على صفة مراقب لدى اللجنة (A/AC.105/C.2/2007/CRP.3).

٨- وترد في الوثيقة A/AC.105/C.2/INF.39 قائمة بممثلي الدول الأعضاء في اللجنة الفرعية والمراقبين عن الدول غير الأعضاء فيها وممثلي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وممثلي سائر المنظمات الحكومية الدولية والهيئات الأخرى، الذين حضروا الدورة، وموظفي أمانة اللجنة الفرعية.

دال - تنظيم العمل

٩- قامت اللجنة الفرعية القانونية، وفقا للقرارات المتخذة في جلستها ٧٤٨، بتنظيم عملها على النحو التالي:

(أ) عاودت اللجنة الفرعية دعوة فريقها العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها إلى الانعقاد، فاتحة باب عضويته لجميع أعضاء اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى فاسيليوس كاسابوغلو (اليونان) مهام رئاسته؛

(ب) وعاودت اللجنة الفرعية دعوة فريقها العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده إلى الانعقاد، فاتحة باب عضويته لجميع أعضاء اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى جوزيه مونسيرّات فيليو (البرازيل) مهام رئاسته؛

(ج) وعاودت اللجنة الفرعية دعوة فريقها العامل المعني بممارسات الدول والمنظمات الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية إلى الانعقاد، فاتحة باب عضويته لجميع الأعضاء في اللجنة الفرعية، واتفقت على أن يتولى كاي-أوفيه شروغل (ألمانيا) مهام رئاسته؛

(د) وبدأت اللجنة الفرعية عملها كل يوم بعقد جلسة عامة للاستماع إلى كلمات الوفود. ثم كانت ترفع جلستها وتدعو الأفرقة العاملة إلى الاجتماع، حسب الاقتضاء.

١٠- وفي الجلسة ٧٤٨، وافقت اللجنة الفرعية على اقتراح من الرئيس مؤداه أن تنظم عملها بمرونة بغية استغلال خدمات المؤتمرات المتاحة على أفضل وجه. وشدد الرئيس، في كلمته الافتتاحية، على أنه طالما أن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه ينبغي أن يُضطلع به لمصلحة جميع البلدان بصرف النظر عن مستوى نموها الاقتصادي أو العلمي، وأن يكون مجالاً مفتوحاً للبشرية جمعاء، فمن المهم تعزيز المساهمات الهامة التي يمكن أن يقدمها قانون الفضاء لتحقيق جملة أمور منها تشجيع استخدام الفضاء فيما يتصل بتغيّر المناخ وحماية البيئة والأمن الغذائي.

١١- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن ندوة عنونها "بناء القدرات في مجال قانون الفضاء"، نظّمها المعهد الدولي لقانون الفضاء التابع للاتحاد الدولي للملاحة الفضائية، بالتعاون مع المركز الأوروبي لقانون الفضاء التابع لوكالة الفضاء الأوروبية، عُقدت يومي ٢٦ و ٢٧ آذار/مارس أثناء الدورة الحالية للجنة الفرعية. وتولّت تنسيق شؤون الندوة تانيا ماسون-زوان من المعهد الدولي لقانون الفضاء. وترأس الجلسة الأولى للندوة بيتر يانكوفيتش (النمسا). وقدمت عروض، في الجلسة الأولى، من أرميل كيريست، بالنيابة عن غابرييل لافيرراندي، عن "مقدمة عامة واستعراض لتدريس قانون الفضاء وتعليمه" وأرميل كيريسل عن "آخر المستجدات في تعليم قانون الفضاء والحاجة إلى نهج متعدّد التخصصات"، وسيرجيو ماركيزيو عن "الربط الشبكي والمبادرات الاتحادية (المركز الأوروبي لقانون الفضاء، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، والمحكمة الصورية، إلى آخره)"، وجوزيه مونسيرّات فيليو عن "احتياجات المؤسسات التعليمية في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي: سمات ومبادرات خاصة"، وناتاليا ماليشيفا عن "احتياجات المؤسسات التعليمية في أوروبا الشرقية: سمات ومبادرات خاصة"، وفراسيسكو جيوي عن "الحاجة إلى تعليم قانون الفضاء: رأي القطاع الصناعي". وترأس

فلاديمير كوبال (الجمهورية التشيكية) الجلسة الثانية من الندوة. وقدمت عروض في الجلسة الثانية من يوهان غابرينوفيتش عن "مقدمة عامة واستعراض لحلقات العمل التي نظمها مكتب شؤون الفضاء الخارجي"، وستيفان هوب عن "الربط الشبكي والمبادرات الاتحادية (مثل المركز الأوروبي لقانون الفضاء، ومنتدى الممارسين المتخصصين، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، والمؤتمرات الإقليمية، ورابطة القانون الدولي، إلى آخره)"، وب. فاسوديفان عن "مراكز الأمم المتحدة الإقليمية لتدريس شؤون الفضاء، مثال الهند (مركز تدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ) وجهود بناء القدرات في مجال قانون الفضاء في الهند"، وسعيد الريفي التسماني عن "مبادرات منطقة شمال أفريقيا"، وسيرو أريبالو بيبس عن "مبادرات منطقة أمريكا اللاتينية". وترأس رايغونو غونساليس أنيناتا (شيلي) حلقة نقاش ختامية. وأتيحت الورقات والعروض المقدمة خلال الندوة على موقع مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة على الويب (<http://www.unoosa.org/oosa/COPUOS/Legal/2007/symposium.html>).

١٢- وأوصت اللجنة الفرعية القانونية بأن تُعقد دورتها السابعة والأربعون في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ١١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

هاء- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية القانونية

١٣- عقدت اللجنة الفرعية ما مجموعه [...] جلسة. وترد الآراء التي أبدت في تلك الجلسات في محاضر حرفية غير منقحة ([...]-COPUOS/Legal/T.748).

١٤- واعتمدت اللجنة الفرعية هذا التقرير واحتتمت أعمال دورتها السادسة والأربعين في جلستها [...].، المعقودة في [...] نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

ثانيا- تبادل عام للآراء

١٥- ألقى ممثلو الدول الأعضاء التالية في اللجنة الفرعية القانونية بكلمات أثناء التبادل العام للآراء: الاتحاد الروسي وإكوادور وألمانيا وإندونيسيا وأوكرانيا وإيطاليا والبرازيل وبلغاريا وبوركينا فاسو وبولندا وتايلند وتركيا والجزائر والجمهورية التشيكية والجمهورية العربية السورية وجمهورية كوريا وجنوب أفريقيا وشيلي والصين وفرنسا وفيت نام وكندا وكوبا وكولومبيا ومصر والمغرب والنمسا ونيجيريا والهند وهولندا والولايات المتحدة واليابان واليونان. وألقى بكلمات أيضا المراقبون عن سويسرا، والإيسا، والمعهد الدولي لقانون الفضاء، والمنظمة الدولية للاتصالات الفضائية. وترد الآراء التي أبدتها أولئك المتكلمون في محاضر حرفية غير منقحة (COPUOS/Legal/T.748-752).

- ١٦- وفي الجلسة ٧٤٨ المعقودة في ٢٦ آذار/مارس، ألقى مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة شاملة استعرض فيها دور المكتب وعمله فيما يتعلق بقانون الفضاء. ولاحظت اللجنة الفرعية مع التقدير أنشطة المكتب الهادفة إلى ترويج فهم النظام القانوني الدولي والتقيّد به.
- ١٧- ونوهت اللجنة الفرعية إلى أن العام ٢٠٠٧ سيكون عاما مشهودا للجنة والأوساط المعنية بالفضاء، إذ تُحيا فيه الذكرى الخمسين لإطلاق أول ساتل اصطناعي، وتُعقد فيه الدورة الخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وتُحيا فيه الذكرى الأربعين لاعتماد معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (مرفق قرار الجمعية العامة ٢٢٢٢ (د-٢١)). ودُكر أن الأنشطة الفضائية قد أصبح لا غنى عنها في مجال التنمية المستدامة، خلال السنوات الأربعين التي انقضت منذ اعتماد معاهدة الفضاء الخارجي، مما أسهم في النمو الاقتصادي وأدخل تحسينات على نوعية الحياة في العالم قاطبة.
- ١٨- واتفقت اللجنة الفرعية على أن النظام القانوني الدولي القائم الذي ينظم الفضاء الخارجي يوفر أساسا سليما للاضطلاع بالأنشطة الفضائية، وأنه ينبغي تشجيع الدول على التقيّد بالنظام القانوني القائم بغية تعزيز مفعوله.
- ١٩- ورأت بعض الوفود أن النظام القانوني القائم الذي ينظم الفضاء الخارجي لا يكفي تماما لمواجهة الحقائق الحالية في أنشطة الفضاء الخارجي ودعت إلى النظر في خيارات ممكنة لتطوير قانون الفضاء الدولي وتدوينه في المستقبل.
- ٢٠- وقدمت بعض الوفود معلومات عن أنشطة تتصل بسن قوانين فضاء وطنية وتطويرها، بما في ذلك إنشاء سجلات وطنية للأجسام الفضائية، لتنفيذ أحكام معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي تنفيذا فعالا على الصعيد الوطني.
- ٢١- ورئي أنه ينبغي تشجيع الدول التي صدّقت على معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي على النظر في مدى كفاية قوانينها الوطنية لتنفيذ تلك المعاهدات.
- ٢٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن مؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء قد عُقد في كيتو من ٢٤ إلى ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وقد تناول المؤتمر مواضيع شتى، منها المسائل المتصلة بقانون الفضاء الدولي. ودُعيت دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، في إعلان سان فرانسيسكو دي كيتو، الذي اعتمد في ختام المؤتمر، إلى إنشاء هيئات وطنية معنية بالفضاء لكي تضع الأساس لهيئة تعاون إقليمية. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضا أن حكومة إكوادور أنشأت الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء لكي تنفذ خطة عمل المؤتمر.

- ٢٣- ورحبت اللجنة الفرعية باعتماد اللجنة الفرعية العلمية والتقنية المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي. ورأت بعض الوفود أن المبادئ التوجيهية ستكتمل معاهدات الفضاء الخارجي القائمة بهدف تعزيز الثقة في سلامة البيئة الفضائية وتعميم فوائد استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية على جميع البلدان.
- ٢٤- ورئي أنه ينبغي للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أن تحيل المبادئ التوجيهية إلى الجمعية العامة في قرار مستقل بذاته من أجل إبراز أهميتها لدى الأوساط المعنية بالفضاء.
- ٢٥- وأعرب عن رأي مؤداه أن من المهم أن تضع اللجنة الفرعية مبادئ توجيهية مناسبة بشأن توافر صور عالية الاستبانة مجاناً.
- ٢٦- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري المضي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لما فيه منفعة الإنسانية جمعاء.
- ٢٧- ورئي أن استخدام الأسلحة في الفضاء الخارجي من شأنه أن يقوّض مفهوم استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وكذلك جهود منع الانتشار، وأن التعاون الإقليمي والأقليمي مسألة حاسمة للمحافظة على استخدام جميع الدول الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٢٨- ورئي أن ثمة قصور واضح في النظام القانوني الحالي الذي ينظّم الفضاء الخارجي فيما يتعلق بعسكرة الفضاء الخارجي، مما يستدعي إبرام معاهدات جديدة ترمي إلى معالجة ذلك القصور وتدعيم النظام الحالي للمحافظة على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٢٩- ورئي أن نجاح اللجنة الفرعية في عملها يمكن أن يُعزى إلى قدرتها على التركيز على مشاكل عملية والسعي إلى حل أي مشكلة من تلك المشاكل عن طريق عملية قائمة على توافق الآراء وتتجه نحو النتائج.